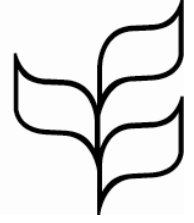




Distr.: Limited
31 July 2026
Arabic
Original: English

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



الهيئة الفرعية للمشورة العلمية

والتقنية والتكنولوجية

الاجتماع الثامن والعشرون

نيروبي، 27 يوليو/تموز - 1 أغسطس/آب 2026

البند 10 من جدول الأعمال

اعتماد التقرير

مشروع تقرير الاجتماع

مقدمة

1- عُقد الاجتماع الثامن والعشرون للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في نيروبي في الفترة من 27 يوليو/تموز إلى 1 أغسطس/آب 2026. وحضر الاجتماع [يُستكمل فيما بعد].

البند 1

افتتاح الاجتماع

2- افتتح الرئيس جان برونو ميكيسا (غابون) الاجتماع في الساعة 10:05 من صباح يوم 27 يوليو/تموز 2026.

3- ورحب الرئيس بالمشاركين في الاجتماع، الذي عقد في مرحلة حاسمة من تنفيذ إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي. وقدم شكره للفريق الاستشاري العلمي والتقني المخصص لإعداد التقرير العالمي عن التقدم الجماعي في تنفيذ إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي، وكذلك لجميع الخبراء والقائمين بالاستعراض المساهمين في إعداد مشروع التقرير العالمي عن التقدم الجماعي في تنفيذ الإطار. وبموجب المقرر [32/16](#)، كانت الهيئة الفرعية مسؤولة عن تقديم المدخلات العلمية والتقنية لعملية الاستعراض، وبالتالي ستُنظر في النتائج الرئيسية الواردة في التقرير، والفجوات في البيانات والمعارف التي تم تحديدها، وفرص تعزيز إطار الرصد لإطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي، وقاعدة الأدلة التي تدعم التنفيذ، بهدف وضع توصيات قابلة للتنفيذ لتقديمها إلى مؤتمر الأطراف لينظر فيها في اجتماعه السابع عشر. وإلى جانب الاستعراض العالمي، اشتملت القضايا العلمية والتقنية المهمة الأخرى المدرجة على جدول الأعمال، والتي تُعد أساسية لتنفيذ الإطار على إطار الرصد؛ والمسائل المتعلقة ببرنامج عمل المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات المعني بالتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية؛ ونتائج العمل بين الدورات بشأن البيولوجيا التركيبية؛ ومشروع الإرشادات وأفضل الممارسات المتعلقة بالإدارة المستدامة للأحياء البرية؛ والاستعراض الاستراتيجي لبرنامج العمل بشأن المناطق المحمية وتحديثه؛ وتنفيذ الطرائق المتعلقة بالمناطق البحرية المهمة إيكولوجيا وبيولوجيا. وحث الرئيس الوفود على التحلي بالتركيز في تدخلاتها، والاستباقية في السعي إلى إيجاد حلول، والتوصل إلى حلول توافقية. وتمنى لجميع المشاركين اجتماعاً مثمراً وناجحاً.

4- وألقت مديرة شعبة النظم الإيكولوجية في برنامج الأمم المتحدة للبيئة، سوزان غاردنر، كلمات افتتاحية نيابة عن المديرة التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، إنغر أندرسن، والأمانة التنفيذية لأمانة اتفاقية التنوع البيولوجي، أسترید شوماكر.

5- ورحبت مديرة شعبة النظم الإيكولوجية في برنامج الأمم المتحدة للبيئة بالوفود في مقر البرنامج، وشكرت المكتب والأمانة على استعداداتهما الدقيقة للاجتماع. وأكدت على أهمية استخدام العلوم كأساس لصنع القرار، فأشارت إلى أن اجتماعات الهيئة الفرعية هي المنصة التي تُترجم فيها الأدلة العلمية إلى مشورة يمكن أن تستخدمها الحكومات بثقة. وبشكل أكثر تحديداً، يمثل الاجتماع الحالي فرصة للمساعدة في ضمان توجيه تنفيذ الإطار بأفضل الأدلة المتاحة. وقد اتضح من الاستعراض العالمي الأول للإطار أن البلدان تُحرز تقدماً حقيقياً، ولكن هناك حاجة إلى تسريع وتيرة التنفيذ. فالسياسات القائمة على العلوم قادرة على تحقيق نتائج ملموسة، كما يتضح من تعافي غوريلا الجبال في وسط أفريقيا، وحماية نخيل الجوسارا في البرازيل، وانتعاش أعداد طباء السايغا في كازاخستان. ويفخر برنامج الأمم المتحدة للبيئة بدعم عمل الهيئة الفرعية في تعزيز التفاعل بين العلوم والسياسات، بحيث تُسهم أفضل العلوم المتاحة في إرشاد سياسات التنوع البيولوجي. وتوجهت بالشكر إلى الهيئة الفرعية على سنوات عملها حتى الآن، وعلى المساهمات الإضافية التي ستقدمها في الأيام المقبلة، متمنية للمندوبين مناقشات مثمرة واجتماعاً ناجحاً.

6- واستهلّت الأمانة التنفيذية كلمتها بالإشادة بكرم ضيافة حكومة كينيا، وشكرت مختلف الحكومات والاتحاد الأوروبي ومعهد فريدتجوف نانسن على دعمهم المالي لمشاركة مندوبين من 118 طرفاً. ونظراً لضيق الوقت المتبقي لتنفيذ الإطار وتحقيق نتائج ملموسة، شددت على ضرورة الانتقال إلى تسريع وتيرة التنفيذ، وتحقيق نتائج قابلة للقياس، وإحراز تقدم حقيقي نحو غايات وأهداف الإطار. وهذا يعني مواجهة التحدي المعقد المتمثل في إظهار التقدم الجماعي، وتعزيز التنفيذ، وضمان المساءلة. وقد شكل مشروع التقرير العالمي بشأن التقدم الجماعي في تنفيذ الإطار قاعدة بيانات قوية أتاحت فرصة لتقييم التقدم المحرز، وتحديد الفجوات المستمرة، وتعزيز الأسس العلمية والتقنية للعمل الجماعي. كما كان العمل المرتبط ارتباطاً وثيقاً بإطار الرصد مهماً أيضاً، لأن المؤشرات الموثوقة والعلمية القوية والمتاحة لا تزال ضرورية لقياس التقدم ودعم صنع السياسات القائمة على الأدلة. كما سلّطت الضوء على مسائل أخرى ذات أهمية خاصة سيُنظر فيها خلال الاجتماع، بما في ذلك تقييم الأعمال والتنوع البيولوجي المُعد في إطار المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات المعني بالتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، والبيولوجيا التركيبية، والإدارة المستدامة للأحياء البرية، وتطبيق طرائق للمناطق البحرية المهمة إيكولوجياً أو بيولوجياً. وبشكل عام، عكست شمولية جدول الأعمال وتعقيده حجم أزمة التنوع البيولوجي نفسها، فضلاً عن تعقيد حوكمة التنوع البيولوجي، بالإضافة إلى الزخم المتزايد ومشاركة الأطراف والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والنساء والشباب والمنظمات العلمية والشركاء العاملين على دعم تنفيذ الإطار. كما أظهر أن عمل الهيئة الفرعية بات أكثر أهمية من أي وقت مضى.

البند 2

المسائل التنظيمية: انتخاب أعضاء المكتب، وإقرار جدول الأعمال، وتنظيم العمل

انتخاب أعضاء المكتب

7- وفقاً للانتخابات التي جرت في الاجتماعين السادس والعشرين والسابع والعشرين للهيئة الفرعية والاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف، ضم مكتب الاجتماع الثامن والعشرين الأعضاء التالية أسماؤهم:

جان برونو ميكيسا (غابون)، رئيساً

مصطفى مدبوحى (المغرب)

ديكسون شيتوبا (زيمبابوي)

روزاليندا ياتيلمان (ولايات ميكرونيزيا الموحدة)،¹ مع كارل فيلينيوس (جزر مارشال) كبديل في المسائل المتعلقة ببروتوكول قرطاجنة
 روليانا سوسانتي (إندونيسيا)
 كارين خاتشاتريان (أرمينيا)
 يان بليسنينك (تشيكيا)
 كيشما بريموس-أورموند (أنتيغوا وبربودا)
 بولينا ستوهاس ساليناس (شيلي)، مع أنا لورا ميلو فيلامارين (أوروغواي) كبديلة في المسائل المتعلقة ببروتوكول قرطاجنة وبروتوكول ناغويا
 نيكلاوس فاغر (سويسرا)
 سان كرويد (مملكة هولندا)

8- وفي الجلسة العامة الأولى التي عُقدت في 27 يوليو/تموز، جرى الاتفاق على أن يتولى السيد واغر مهام المقرر.

9- وأدلى المقرر ببيان أعرب فيه عن الشكر باسم جميع المشاركين.

10- وفي جلستها العامة [يُستكمل فيما بعد]، انتخبت الهيئة الفرعية الأعضاء التالية أسماؤهم للعمل في المكتب لفترة ولاية تبدأ في نهاية الاجتماع الحالي وتنتهي في نهاية اجتماعها الثلاثين، ليحلوا محل الأعضاء، وعند الاقتضاء، البدلاء في المسائل المتعلقة بالبروتوكولين، من شيلي، والجمهورية التشيكية، وإندونيسيا، والمغرب، وهولندا (مملكة -): جوزيف سابونكا توراي (سيراليون)، [يُستكمل فيما بعد]، [يُستكمل فيما بعد]، وهيسيكو بينيتيز دياز (المكسيك)، وجولي هامر-مونارت (فرنسا).

11- [يُستكمل فيما بعد].

إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل

12- اعتمدت الهيئة الفرعية، في جلستها العامة الأولى، جدول الأعمال التالي على أساس جدول الأعمال المؤقت الذي أعدته الأمانة:²

1- افتتاح الاجتماع.

2- المسائل التنظيمية: انتخاب أعضاء المكتب، وإقرار جدول الأعمال، وتنظيم العمل.

3- التخطيط والرصد والإبلاغ والاستعراض:

(أ) الاستعراض العالمي للتقدم الجماعي المحرز في تنفيذ إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي؛

(ب) إطار الرصد لإطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي.

4- المسائل المتعلقة ببرنامج عمل المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية.

¹ تحل محل كاميل إيناسيو (ولايات ميكرونيزيا الموحدة).

² CBD/SBSTTA/28/1.

- 5- البيولوجيا التركيبية.
- 6- الإدارة المستدامة للأحياء البرية.
- 7- الاحتياجات العلمية والتقنية لدعم تنفيذ إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي: الاستعراض الاستراتيجي لبرنامج العمل بشأن المناطق المحمية والتحديثات ذات الصلة.
- 8- التنوع البيولوجي البحري والساحلي.
- 9- مسائل أخرى.
- 10- اعتماد التقرير.
- 11- اختتام الاجتماع.
- 13- وفي الجلسة نفسها، وافقت الهيئة الفرعية على التعديلات الشفوية التي أدخلها الرئيس على تنظيم العمل المقترح الوارد في مذكرة السيناريو التي أعدتها الأمانة.³

البند 3

التخطيط والرصد والإبلاغ والاستعراض

- 14- بدأت الهيئة الفرعية مناقشتها للبند 3 من جدول الأعمال في جلستها العامة الأولى.
- 15- وبناء على اقتراح الرئيس، وافقت الهيئة الفرعية على النظر في البندين الفرعيين 3 (أ) (الاستعراض العالمي للتقدم الجماعي في تنفيذ إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي) و(ب) (إطار الرصد لإطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي) معا.
- 16- وعند النظر في البند 3، كان معروضا على الهيئة الفرعية مذكرة من الأمانة بشأن الاستعراض العالمي للتقدم الجماعي في تنفيذ الإطار،⁴ والتي تضمنت مشروع توصية تنتظر فيه الهيئة الفرعية، بالإضافة إلى ثلاثة إضافات تتضمن مشروع التقرير العالمي عن التقدم الجماعي في تنفيذ الإطار،⁵ ومذكرة من الأمانة بشأن إطار الرصد لإطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي،⁶ وموجز للاستعراض العالمي واستنتاجاته ورسائله الرئيسية.⁷ وصدرت وثيقة المعلومات التالية أيضا فيما يتعلق بالبند 3: مذكرة من الأمانة بشأن البيانات الوصفية المحدثة للمؤشرات الرئيسية للإطار؛⁸ وتحديث بشأن الدعم المقدم من منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة وشركائها لمواصلة تطوير وتفعيل المؤشرات الرئيسية 1-2، و5-1، و7-2، و10-1، و10-2، و22-1؛⁹ ومذكرة من الأمانة بشأن المنهجيات المستخدمة في إعداد التقرير العالمي؛¹⁰ واستعراض لاستخدام المؤشرات في التقارير الوطنية السابعة؛¹¹ ومذكرة من الأمانة بشأن عملية استعراض

³ [CBD/SBSTTA/28/1/Add.2](#)، المرفق.

⁴ [CBD/SBSTTA/28/2/Rev.1](#).

⁵ [CBD/SBSTTA/28/2/Add.1/Rev.1](#).

⁶ [CBD/SBSTTA/28/2/Add.2](#).

⁷ [CBD/SBSTTA/28/2/Add.3](#).

⁸ [CBD/SBSTTA/28/INF/4](#).

⁹ [CBD/SBSTTA/28/INF/8/Rev.1](#).

¹⁰ [CBD/SBSTTA/28/INF/9](#).

¹¹ [CBD/SBSTTA/28/INF/11](#).

النظراء للتقرير العالمي.¹² كما كانت وثائق المعلومات الثلاث التالية، المعدة للاجتماع السابع للهيئة الفرعية للتنفيذ، ذات صلة أيضا: مذكرة من الأمانة بشأن حالة الموارد التي وافق عليها مرفق البيئة العالمية للاستعداد واتخاذ الإجراءات المبكرة لتنفيذ الإطار وإعداد الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي والتقارير الوطنية؛¹³ ومذكرة من الأمانة بشأن فرص تعزيز تتبع مصادر تمويل التنوع البيولوجي المختلفة؛¹⁴ وتحليل للاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي والأهداف الوطنية التي وضعتها الأطراف وتتواءم مع الإطار.¹⁵ كما شملت التقارير ذات الصلة اجتماعات الفريق الاستشاري العلمي والتقني المخصص لإعداد التقرير العالمي عن التقدم الجماعي في تنفيذ إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي، والوثائق الصادرة للاجتماع السابع والعشرين للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، والاجتماع السادس للهيئة الفرعية للتنفيذ، والاجتماع الأول للهيئة الفرعية المعنية بالمادة 8 (ي) وغيرها من أحكام اتفاقية التنوع البيولوجي المتعلقة بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والتي يمكن الاطلاع عليها في الصفحات الشبكية الخاصة بتلك الاجتماعات.

17- وقدم ممثل الأمانة تصويبات تحريرية على الإضافة التي تتضمن موجز التقرير العالمي واستنتاجاته ورسائله الرئيسية.

18- وقدم أحد الرئيسين المشاركين للفريق الاستشاري عرضا موجزا عن أعمال الفريق.

19- ونظرا لتطبيق أساليب تقديم البيانات¹⁶ مبكرا للبند 3 من جدول الأعمال، وتقديم البيانات على أساس غير رسمي وطوعي وفقا للإخطارات الصادرة عن الأمانة،¹⁷ سأل الرئيس الأطراف والمراقبين المدرجين في المرفقين الأول والثاني للوثيقة [CBD/SBSTTA/28/INF/10](https://www.cbd.int/doc/inf/28/inf10/CBD/SBSTTA/28/INF/10.pdf) والحاضرين في الجلسة العامة ما إذا كانت لديهم أي اعتراضات على إدراج بياناتهم في محضر الاجتماع كبيانات مقدمة رسميا. ولم تبد أي اعتراضات.

20- وأدلت ببيان ممثلة فنلندا.

21- ولذلك وافقت الهيئة الفرعية على تسجيل بيانات الأطراف التالية كبيانات مقدمة رسميا بموجب البند 3 (أ) من جدول الأعمال: الاتحاد الأوروبي، وإسبانيا، وأستراليا، وألمانيا، وأيرلندا، وآيسلندا، والبرازيل، وبلجيكا، وبيرو، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وسورينام، والسويد، وسويسرا، وشيلي، وغانا، وغينيا (نيابة عن الدول الأفريقية)، وفرنسا، وفنلندا، وكندا، وكوت ديفوار، وكوستاريكا، وكولومبيا، ومصر، والمغرب، وملديف، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، ونيوزيلندا، وهولندا (مملكة -)، واليابان.

22- ووافقت الهيئة الفرعية أيضا على إدراج بيانات الأطراف التالية في محضر الاجتماع كبيانات مقدمة رسميا بموجب البند 3 (ب) من جدول الأعمال: الاتحاد الأوروبي، وإسبانيا، وأستراليا، وألمانيا، وأيرلندا، وآيسلندا، والبرازيل، وبلجيكا، وبنغلاديش، وبيرو، وتركيا، والجمهورية الدومينيكية، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وسورينام، والسويد، وسويسرا، وشيلي، وغانا، وغينيا (نيابة عن الدول الأفريقية)، وفرنسا، وفنلندا، وكندا، وكوت ديفوار، وكوستاريكا، وكولومبيا، ومصر، والمغرب، وملديف، والمملكة المتحدة، والنرويج، ونيوزيلندا، وهولندا (مملكة -)، واليابان.

¹² [.CBD/SBSTTA/28/INF/13](https://www.cbd.int/doc/inf/28/inf13/CBD/SBSTTA/28/INF/13.pdf)

¹³ [.CBD/SBI/7/INF/17](https://www.cbd.int/doc/inf/7/inf17/CBD/SBI/7/INF/17.pdf)

¹⁴ [.CBD/SBI/7/INF/20](https://www.cbd.int/doc/inf/7/inf20/CBD/SBI/7/INF/20.pdf)

¹⁵ [.CBD/SBI/7/INF/22](https://www.cbd.int/doc/inf/7/inf22/CBD/SBI/7/INF/22.pdf)

¹⁶ [CBD/SBSTTA/28/1/Add.2](https://www.cbd.int/doc/add/28/1/add2/CBD/SBSTTA/28/1/Add.2.pdf)، المرفق الثاني.

¹⁷ الرقمان 055-2026 و060-2026.

23- كما وافقت الهيئة الفرعية على إدراج بيانات المراقبين التاليين في محضر الاجتماع كبيانات مقدمة رسمياً بموجب البند 3 (أ) من جدول الأعمال: منظمة بيردلايف الدولية، والمجموعة النسائية لاتفاقية التنوع البيولوجي، ومنظمة الأغذية والزراعة، والشبكة العالمية للشباب من أجل التنوع البيولوجي، ومنظمة غرين بيس الدولية، والمركز الدولي للتنمية المتكاملة للجبال، والمنندى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي، والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، والصندوق العالمي لحماية الطبيعة.

24- وبالمثل، وافقت الهيئة الفرعية على تسجيل بيانات المراقبين التاليين كبيانات مقدمة رسمياً بموجب البند 3 (ب) من جدول الأعمال: منظمة الأغذية والزراعة، والشبكة العالمية للشباب من أجل التنوع البيولوجي، والمركز الدولي للتنمية المتكاملة للجبال، والمنندى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي، والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والصندوق العالمي لحماية الطبيعة.

25- وبالإضافة إلى ذلك، أدلى ببيانات خلال الجلسة ممثلو الأطراف التالية: الاتحاد الروسي، والأرجنتين، وأرمينيا، وأنتيغوا وبربودا (نيابة عن دول البحر الكاريبي)، والبرازيل، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجنوب أفريقيا (نيابة عن الدول الأفريقية)، وزمبابوي، وصربيا، وغانا، وفيجي (نيابة عن الدول الجزرية الصغيرة النامية في المحيط الهادئ)، ومصر، والمملكة العربية السعودية، والهند.

26- وفي جلستها العامة الثانية، في 27 يوليو/تموز، استأنفت الهيئة الفرعية النظر في البند 3 من جدول الأعمال.

27- وأدلى ببيانات ممثلو الأطراف التالية: الأردن، والإمارات العربية المتحدة، وأنتيغوا وبربودا، وإندونيسيا، وأوغندا، وبوروندي، والبوسنة والهرسك، وجمهورية تنزانيا المتحدة، والجمهورية العربية السورية، والصومال، والصين، وغواتيمالا، والكاميرون، وكوستاريكا، وكولومبيا، وكينيا، وماليزيا، وملاوي، وملديف، ونيبال، ونيجيريا.

28- كما أدلى ببيانات ممثلو المجموعة النسائية لاتفاقية التنوع البيولوجي، والشبكة العالمية للشباب من أجل التنوع البيولوجي، والمنندى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي.

29- وبعد تبادل الآراء، وافقت الهيئة الفرعية على إنشاء فريق اتصال معني بالبند 3، تشارك في رئاسته السيدة كرويد والسيدة ستوهاس ساليناس، وتكليفه بمناقشة مشروع التوصية.

30- وفي الجلسة العامة الثالثة، في 28 يوليو/تموز، أفادت إحدى الرئيستين المشاركتين لفريق الاتصال بأن الرئيستين المشاركتين قد شكلتا فريق أصدقاء الرئيس، تشارك في قيادته السيدة باربرا إنغلز (ألمانيا) ونتاكادزيني تشيدادا (جنوب أفريقيا)، للنظر في القضايا المتعلقة بإطار الرصد، وتحديد الفقرات من 9 إلى 12، و 14 (ج) و 14 (د) من مشروع المقرر الوارد في الوثيقة [CBD/SBSTTA/28/2/Rev.1](#)، بالإضافة إلى اختصاصات لفريق خبراء تقنيين مخصص معني بمواصلة تفعيل إطار الرصد، المرفق بها.

31- [يُستكمل فيما بعد].

البند 4

المسائل المتعلقة ببرنامج عمل المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية

32- بدأت الهيئة الفرعية النظر في البند 4 من جدول الأعمال في جلستها العامة الرابعة التي عُقدت في 29 يوليو/تموز. وكان معروضا عليها مذكرة من الأمانة بشأن المسائل المتعلقة ببرنامج عمل المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية،¹⁸ تضمنت مشروع توصية.

33- وبالنظر إلى أن آليات تقديم البيانات مبكرا قد طُبقت للبند 4 من جدول الأعمال، حيث قُدمت البيانات على أساس غير رسمي وطوعي وفقا للإخطارات الصادرة عن الأمانة، فقد سأل الرئيس الأطراف والمراقبين المدرجين في المرفق الثالث من وثيقة المعلومات CBD/SBSTTA/28/INF/10 والحاضرين في الجلسة العامة عما إذا كان لديهم أي اعتراضات على إدراج بياناتهم في المحضر كبيانات مقدمة رسميا. ولم تُبد أي اعتراضات.

34- وبناء على ذلك، وافقت الهيئة الفرعية على أن تُسجل بيانات الأطراف التالية كبيانات مقدمة رسميا بموجب البند 4 من جدول الأعمال: الاتحاد الأوروبي، وإسبانيا، وألمانيا، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، والبرازيل، وبلجيكا، وبيرو، وجمهورية كوريا، والسويد، وسويسرا، وشيلي، وفرنسا، وفنلندا، وكندا، وكوت ديفوار، وكولومبيا، والمغرب، وملاوي (نيابة عن الدول الأفريقية)، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ونيوزيلندا، وهولندا (مملكة -)، واليابان.

35- ووافقت الهيئة الفرعية أيضا على أن تُسجل بيانات المراقبين التاليين كبيانات مقدمة رسميا بموجب البند 4 من جدول الأعمال: المجموعة النسائية لاتفاقية التنوع البيولوجي، والشبكة العالمية للشباب من أجل التنوع البيولوجي، والمنتدى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، ومستشارو روكفلر للأعمال الخيرية (الأعمال من أجل الطبيعة)، والجمعية الملكية لحماية الطيور، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

36- بالإضافة إلى ذلك، أدلى ممثلو الأطراف التالية ببيانات خلال الجلسة: الاتحاد الروسي، والأرجنتين، وإندونيسيا، والبرازيل (نيابة عن دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي)، وجزر مارشال (نيابة عن الدول الجزرية الصغيرة النامية في المحيط الهادئ)، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجنوب أفريقيا، وزمبابوي، وغانا، وكينيا، ومصر، وملاوي (نيابة عن الدول الأفريقية)، والهند.

37- وأدلى ببيانات أيضا ممثلون عن شبكة الشباب العالمية للتنوع البيولوجي، والمنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، والمنتدى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي.

38- وبعد تبادل الآراء، وافقت الهيئة الفرعية على إنشاء فريق اتصال، يشارك في رئاسته السيد تشيتوبا والسيد بليسنينك، للنظر في هذه المسألة بشكل أكبر، استنادا في عملها إلى نص أعده الرئيس بمساعدة الأمانة.

39- [يُستكمل فيما بعد]

البند 5

البيولوجيا التركيبية

40- بدأت الهيئة الفرعية نظرها في البند 5 من جدول الأعمال في جلستها العامة الثانية. وكان معروضا عليها مذكرتين من الأمانة بشأن البيولوجيا التركيبية، والتي تضمنت مشروع توصية،¹⁹ وبشأن مشروع خطة عمل مواضيعية لدعم بناء القدرات وتمييزها، والحصول على التكنولوجيا ونقلها، وتبادل المعارف في سياق البيولوجيا التركيبية لتنفيذ الاتفاقية وإطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي.²⁰

41- ونظرا لتطبيق أساليب تقديم البيانات مبكرا للبند 5 من جدول الأعمال، وتقديم البيانات على أساس غير رسمي وطوعي وفقا للإخطارات الصادرة عن الأمانة، سأل الرئيس الأطراف والمراقبين المدرجين في المرفق الرابع للوثيقة [CBD/SBSTTA/28/INF/10](#) والحاضرين في الجلسة العامة ما إذا كانت لديهم أي اعتراضات على إدراج بياناتهم في محضر الاجتماع كبيانات مقدمة رسميا. ولم تبد أي اعتراضات.

42- وبناء عليه، ووافقت الهيئة الفرعية على إدراج بيانات الأطراف التالية في محضر الاجتماع كبيانات مقدمة رسميا بموجب البند 5 من جدول الأعمال: الاتحاد الأوروبي، وأستراليا، وألمانيا، وأيرلندا، وبلجيكا، وبنغلاديش، وبنما، وبيرو، والسويد، وسويسرا، وفرنسا، وكندا، وكوت ديفوار، وكولومبيا، وليتوانيا، والمغرب، والمكسيك، وملاوي، والمملكة المتحدة، والنرويج، ونيوزيلندا، واليابان.

43- كما وافقت الهيئة الفرعية على إدراج بيانات المراقبين التاليين في محضر الاجتماع كبيانات مقدمة رسميا بموجب البند 5 من جدول الأعمال: المجموعة النسائية لاتفاقية التنوع البيولوجي، والشبكة العالمية للشباب من أجل التنوع البيولوجي، والمنتدى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي، ومنظمة بولينيس.

44- وبالإضافة إلى ذلك، أدلت ببيانات خلال الجلسة ممثلو الأطراف التالية: إندونيسيا، وتونغا (نيابة عن الدول الجزرية الصغيرة النامية في المحيط الهادئ)، وجمهورية تنزانيا المتحدة، وكوبا، وكوستاريكا، وكينيا (نيابة عن الدول الأفريقية)، ومصر، وملاوي.

45- وفي جلستها العامة الثالثة، استأنفت الهيئة الفرعية نظرها في البند 5 من جدول الأعمال.

46- وسحبت ممثلة كوبا البيان الذي أدلى به الطرف خلال الجلسة العامة الثانية.

47- وأدلى ببيانات ممثلو الأطراف التالية: الاتحاد الروسي، والأرجنتين، والإمارات العربية المتحدة، والبحرين، وبنما، وبيلاروس، وجنوب أفريقيا، وزمبابوي، وغانا، وناميبيا، والهند.

48- كما أدلى ببيانات ممثلو تحالف اتفاقية التنوع البيولوجي، والشبكة العالمية للشباب من أجل التنوع البيولوجي، والمنتدى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي، والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة.

49- وبعد تبادل الآراء، وافقت الهيئة الفرعية على إنشاء فريق اتصال تشارك في رئاسته السيدة مارثا كاندوا-شولز (ناميبيا) وفاليريا جيوفانييلي (إيطاليا)، وتكليفه بالعمل على خطة العمل المواضيعية ومشروع التوصية.

[يُستكمل فيما بعد]

¹⁹ [.CBD/SBSTTA/28/4](#)

²⁰ [.CBD/SBSTTA/28/4/Add.1](#)

البند 6

الإدارة المستدامة للأحياء البرية

50- بدأت الهيئة الفرعية نظرها في البند 6 من جدول الأعمال في جلستها العامة الثالثة. وكان معروضا عليها مذكرة من الأمانة بشأن الإدارة المستدامة للأحياء البرية،²¹ والتي تضمنت مشروع توصية. كما صدرت وثائق المعلومات التالية فيما يتعلق بالبند 6: وثيقة بشأن وضع إرشادات عالمية بشأن الإدارة المستدامة للأحياء البرية قابلة للتطبيق على أنواع متعددة وممارسات متعددة،²² وتجميع وتلخيص للمعلومات المقدمة عن أفضل الممارسات للإدارة المستدامة للأحياء البرية،²³ وتقرير من البرازيل.²⁴

51- ونظرا لتطبيق أساليب تقديم البيانات مبكرا للبند 6 من جدول الأعمال، وتقديم البيانات على أساس غير رسمي وطوعي وفقا للإخطارات الصادرة عن الأمانة، سأل الرئيس الأطراف والمراقبين المدرجين في المرفق الخامس للوثيقة [CBD/SBSTTA/28/INF/10](#) والحاضرين في الجلسة العامة ما إذا كانت لديهم أي اعتراضات على إدراج بياناتهم في محضر الاجتماع كبيانات مقدمة رسميا. ولم تبد أي اعتراضات.

52- وبناء على ذلك، ووافقت الهيئة الفرعية على إدراج بيانات الأطراف التالية في محضر الاجتماع كبيانات مقدمة رسميا بموجب البند 6 من جدول الأعمال: الاتحاد الأوروبي، وإسبانيا، وأستراليا، وألمانيا، وأيرلندا، والبرازيل، وبلجيكا، وبنغلاديش، وبنن، والسويد، وسويسرا، وفرنسا، وفنلندا، وكندا، وكوت ديفوار، وكولومبيا، والمغرب، والمكسيك، والمملكة المتحدة، ونيوزيلندا، واليابان.

53- كما وافقت الهيئة الفرعية على أن يتم تسجيل بيانات المراقبين التاليين كبيانات مقدمة رسميا للبند 6 من جدول الأعمال: المجموعة النسائية لاتفاقية التنوع البيولوجي، ومؤسسة الفطريات، والشبكة العالمية للشباب من أجل التنوع البيولوجي، والمنتدى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي، وأمانة اتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة، وأمانة معاهدة المحافظة على الأنواع المهاجرة من الحيوانات الفطرية.

54- وبالإضافة إلى ذلك، أدلى ببيانات ممثلو الأطراف التالية خلال الجلسة: الاتحاد الروسي، وإندونيسيا، وأوغندا، وأيرلندا، والبحرين، والبرازيل (نيابة عن أنتيغوا وبربودا، وأوروغواي، والبرازيل، وبنما، وجزر البهاما، والجمهورية الدومينيكية، وكوبا، وكولومبيا، والمكسيك)، وبنغلاديش، وبنما، وبوتسوانا، وبوروندي، وبيرو، وجزر مارشال (نيابة عن الدول الجزرية الصغيرة النامية في المحيط الهادئ)، وجمهورية تنزانيا المتحدة، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجنوب أفريقيا، وزمبابوي (نيابة عن الدول الأفريقية)، والصين، وغابون، وغانا، وغواتيمالا، وكوبا، وكوستاريكا، وكولومبيا، وكينيا، ومصر، والمملكة العربية السعودية، والهند.

55- كما أدلى ببيانات خلال الجلسة ممثلو الشبكة العالمية للشباب من أجل التنوع البيولوجي، والمنتدى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي، والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة.

56- وبعد تبادل الآراء، وافقت الهيئة الفرعية على إنشاء فريق اتصال، تشارك في رئاسته لأكثيتيا تشيللو تشيتومولوموني (جنوب أفريقيا) وكارولينا كاسيريس (كندا)، للنظر في مشروع التوصية والمرفق الخاص بمشروع المقرر الوارد فيه، مع الحرص على إبقاء التغييرات في المرفق عند الحد الأدنى نظرا لأنه قد تم إعداده من خلال عملية تشاركية.

²¹ [.CBD/SBSTTA/28/5/Rev.1](#)

²² [.CBD/SBSTTA/28/INF/5](#)

²³ [.CBD/SBSTTA/28/INF/6](#)

²⁴ [.CBD/SBSTTA/28/INF/12](#)

57- [يُستكمل فيما بعد]

البند 7

الاحتياجات العلمية والتقنية لدعم تنفيذ إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي: الاستعراض الاستراتيجي لبرنامج العمل بشأن المناطق المحمية والتحديات ذات الصلة

58- نظرت الهيئة الفرعية في البند 7 من جدول الأعمال في جلستها العامة الثالثة. وكان معروضا عليها مذكرة من الأمانة بشأن الاستعراض الاستراتيجي وتحديث لبرنامج العمل بشأن المناطق المحمية،²⁵ والتي تضمنت مشروع توصية. وصدرت وثيقتي المعلومات التالية أيضا فيما يتعلق بالبند 7: مذكرة من الأمانة بشأن المعلومات المتعلقة باستعراض برنامج العمل الخاص بالمناطق المحمية وتحديثاته المحتملة في سياق إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي،²⁶ وتقرير من البرازيل.²⁷

59- ونظرا لتطبيق أساليب تقديم البيانات مبكرا للبند 7 من جدول الأعمال، وتقديم البيانات على أساس غير رسمي وطوعي وفقا للإخطارات الصادرة عن الأمانة، سأل الرئيس الأطراف والمراقبين المدرجين في المرفق السادس للوثيقة [CBD/SBSTTA/28/INF/10](#) والحاضرين في الجلسة العامة ما إذا كانت لديهم أي اعتراضات على إدراج بياناتهم في محضر الاجتماع كبيانات مقدمة رسميا. ولم تبد أي اعتراضات.

60- وبناء عليه، ووافقت الهيئة الفرعية على إدراج بيانات الأطراف التالية في محضر الاجتماع كبيانات مقدمة رسميا للبند 7 من جدول الأعمال: الاتحاد الأوروبي، وإسبانيا، وأستراليا، وألمانيا، وأيرلندا، والبرازيل، وبلجيكا، وبنغلاديش، وبنما، وبيرو، وجمهورية كوريا، والسويد، وسويسرا، وشيلي، وغواتيمالا، وفرنسا، وفنلندا، وكندا، وكوت ديفوار، وكولومبيا، والمغرب، وملديف، والمملكة المتحدة، والنرويج، ونيوزيلندا، واليابان.

61- كما وافقت الهيئة الفرعية على إدراج بيانات المراقبين التاليين في محضر الاجتماع كبيانات مقدمة رسميا للبند 7 من جدول الأعمال: المجموعة النسائية لاتفاقية التنوع البيولوجي، ومؤسسة الفطريات، والشبكة العالمية للشباب من أجل التنوع البيولوجي، والمنتدى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي، والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وأمانة معاهدة المحافظة على الأنواع المهاجرة من الحيوانات الفطرية، ومنظمة حماية الطبيعة، والصندوق العالمي لحماية الطبيعة التابع لمنظمة الطبيعة الدولية.

62- وبالإضافة إلى ذلك، أدلى ببيانات خلال الجلسة ممثلو الأطراف التالية: الاتحاد الروسي، والأرجنتين، وإندونيسيا، والبحرين، والبرازيل (أيضا نيابة عن أوروغواي، وبنما، والجمهورية الدومينيكية، وشيلي، وفنزويلا (جمهورية - البوليغرافية)، وكوبا، وكولومبيا، والمكسيك)، وبوتسوانا، وجمهورية تنزانيا المتحدة، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجنوب أفريقيا، وزمبابوي (نيابة عن الدول الأفريقية)، والصين، وفانواتو (نيابة عن الدول الجزرية الصغيرة النامية في المحيط الهادئ)، وكينيا، والمملكة العربية السعودية، ونيبال، وهايتي، والهند.

63- كما أدلى ببيانات ممثلو الشبكة العالمية للشباب من أجل التنوع البيولوجي والمنتدى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي.

64- وبعد تبادل الآراء، وافقت الهيئة الفرعية على إنشاء فريق اتصال، تشارك في رئاسته السيدة أديل فارو (فرنسا) والسيدة سوسانتتي، لمواصلة النظر في هذه المسألة.

²⁵ [.CBD/SBSTTA/28/6/Rev.1](#)

²⁶ [.CBD/SBSTTA/28/INF/3](#)

²⁷ [.CBD/SBSTTA/28/INF/7](#)

البند 8

التنوع البيولوجي البحري والساحلي

66- بدأت الهيئة الفرعية نظرها في البند 8 من جدول الأعمال في جلستها العامة الثانية. وكان معروضا عليها مذكرة من الأمانة بشأن التنوع البيولوجي البحري والساحلي،²⁸ والتي تضمنت مشروع توصية، وتقريراً موجزاً للتقارير المقدمة لوصف المناطق البحرية المهمة إيكولوجياً أو بيولوجياً وتعديل الأوصاف القائمة.²⁹ وترد التقارير كاملة في وثيقة المعلومات CBD/SBSTTA/28/INF/2/Rev.1. كما كانت الوثائق المرجعية التالية ذات صلة بالبند 8 من جدول الأعمال: تقرير حلقة عمل الخبراء بشأن العمل العلمي والتقني الذي تم إجراؤه بموجب الاتفاقية والمتعلق بالتنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية،³⁰ والوثيقة الأساسية لمشروع المبادئ التوجيهية الطوعية بشأن عمليات استعراض النظراء لوصف المناطق التي تستوفي معايير المناطق البحرية المهمة إيكولوجياً أو بيولوجياً وغيرها من المعايير العلمية المتوافقة والتكميلية ذات الصلة.³¹

67- ونظراً لتطبيق أساليب تقديم البيانات مبكراً للبند 7 من جدول الأعمال، وتقديم البيانات على أساس غير رسمي وطوعي وفقاً للإخطارات الصادرة عن الأمانة، سأل الرئيس الأطراف والمراقبين المدرجين في المرفق السادس للوثيقة CBD/SBSTTA/28/INF/10 والحاضرين في الجلسة العامة ما إذا كانت لديهم أي اعتراضات على إدراج بياناتهم في محضر الاجتماع كبيانات مقدمة رسمياً. ولم تبد أي اعتراضات.

68- وبناءً على ذلك، ووافقت الهيئة الفرعية على إدراج بيانات الأطراف التالية في محضر الاجتماع كبيانات مقدمة رسمياً بموجب البند 8 من جدول الأعمال: الاتحاد الأوروبي، وإسبانيا، وأستراليا، وألمانيا، وأيرلندا، وآيسلندا، والبرازيل، وبلجيكا، وبنغلاديش، وتركيا، وجمهورية كوريا، والسويد، وشيلي، وفرنسا، وفنلندا، وكندا، وكوت ديفوار، وكولومبيا، والمغرب، وملديف، والمملكة المتحدة، والنرويج، ونيوزيلندا، وهولندا (مملكة -)، واليابان.

69- ووافقت الهيئة الفرعية أيضاً على تسجيل بيانات المراقبين التاليين كبيانات مقدمة رسمياً بموجب البند 8 من جدول الأعمال: منظمة بيردلايف الدولية، وشعبة شؤون المحيطات وقانون البحار التابعة للأمانة العامة للأمم المتحدة، والمجموعة النسائية لاتفاقية التنوع البيولوجي، والشبكة العالمية للشباب من أجل التنوع البيولوجي، والمنندى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والصندوق العالمي لحماية الطبيعة التابع لمنظمة نيتشر الدولية.

70- وبالإضافة إلى ذلك، أدلى ببيانات خلال الجلسة ممثلو الأطراف التالية: الاتحاد الروسي، والأرجنتين، وإندونيسيا، والبحرين، وبيرو، وجنوب أفريقيا (نيابة عن الدول الأفريقية)، وزمبابوي، والسودان، وسيشيل، وشيلي، والصومال، والصين، وغانا، وغواتيمالا، وفيجي (نيابة عن الدول الجزرية الصغيرة النامية في المحيط الهادئ)، وكينيا، وماليزيا، ومصر، والمملكة العربية السعودية، والهند.

71- كما أدلى ممثلو الشبكة العالمية للشباب من أجل التنوع البيولوجي والمنندى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي ببيانات.

²⁸ [.CBD/SBSTTA/28/7](http://CBD/SBSTTA/28/7)

²⁹ [.CBD/SBSTTA/28/7/Add.1](http://CBD/SBSTTA/28/7/Add.1)

³⁰ [.CBD/MCB/WS/2025/1/2](http://CBD/MCB/WS/2025/1/2)

³¹ انظر www.cbd.int/conferences/nairobi-2026/sbstta-28/documents، تحت التوبيخ "Other".

72- وبعد تبادل الآراء، وافقت الهيئة الفرعية على إنشاء فريق اتصال، تشارك في رئاسته السيدة هولي كيللي-ويل (المملكة المتحدة) والسيدة باتسي نيكول كونتاردو أورا (شيلي)، لمواصلة النظر في هذه المسألة، استناداً إلى نص أعده الرئيس بمساعدة الأمانة.

73- [يُستكمل فيما بعد]

البند 9

مسائل أخرى

74- [يُستكمل فيما بعد]

البند 10

اعتماد التقرير

75- [يُستكمل فيما بعد]

البند 11

اختتام الاجتماع

76- [يُستكمل فيما بعد]